

منهاج الخبراء والمحكمين في الفصل بين المتنازعين

نبيل محمد علي عباس * ، رحاب محمود رضا **

* مكتب عباس للاستشارات الهندسية - حدة - المملكة العربية السعودية

** جامعة الملك عبدالعزيز - حدة - المملكة العربية السعودية

المستخلص: تقوم هذه الورقة بدراسة موضوع ابداء الخبرة الفنية في التزاعات في مجال الانشاءات ودراسة المستوى التعليمي والتدرسي للخبراء الذين يتصدون بحكم عملهم ومهنهم لدراسة هذه المنازعات، وحجم وعدد المشاريع التي درسوها. وقد ثبتت نتائج البحث على استبيان قام بالرد عليه مجموعة متعددة من الخبراء استخلصت الدراسة انخفاض المستوى التدرسي والمعرفي لدى الغالبية من هؤلاء الخبراء وعدم اتباعهم أسلوب ثابت للدراسة. وأوضحت الدراسة قبول الغالبية من الخبراء بوضع منهاج موحد لتحليل المنازعات لتضييق التباين الحادث بين الخبراء الناظرين في التزاعات في مجال الانشاءات. كما تقدم الورقة توصيات موحدة يمكن تمريره والبناء عليه وتوصي باعتماد هذا التموذج كبداية وتوصي كذلك بتبني جهة علمية لموضوع وضع أساس التدريب اللازم والكافى للخبراء المعينين بدراسة المطالبات في مجال الانشاءات.

٩- المقدمة

شهدت المملكة العربية السعودية في الثلاث عقود الأخيرة نهضة شاملة على جميع المستويات وفي مختلف القطاعات. وأصبحت هذه النهضة طفرة كبيرة في قطاع التشييد سواء في القطاع الحكومي أو القطاع الأهلي، حيث أقيمت العديد من المشاريع في قطاعات الطرق، المطارات، الكباري، السدود، الجمعيات السكنية، الجمعيات الصناعية، الجمعيات التجارية، الجمعيات الرياضية، الجمعيات الصحية، وغيرها من المشاريع.

والمملكة العربية السعودية حديثة تجربة بالمشاريع العملاقة وبطرق الاستناد المرتبطة بهذه المشاريع. ولأن طبيعة اختلاف أطراف التعاقد،مشاريع الانشاء تؤدي في الغالب الى ظهور مطالبات كبيرة بين أطراف التعاقد، فان المهندس أو مدير المشروع سيتصدى حتماً لعدد كبير من المطالبات أثناء وبعد مدة المشروع.

وفي حين حظيت بعض المشاريع الحكومية والأهلية الكبرى والرئيسية بالصفوة من العاملين في قطاع التشييد من استشاريين ومقاولين وغيرهم، عانت المشاريع الأخرى في القطاع الحكومي والأهلي من غير المؤهلين تاهيلاً مناسباً إضافة إلى نقص الوعي لدى بعض المالك وقلة إلمامهم بما تستوجبه مشاريعهم من أمور تعاقدية وفنية لحفظ حقوقهم. هذه الأوضاع أفرزت العديد من المنازعات بين الأطراف المختلفة ولعلية عملية التشييد، فاكتنفت الجهات الرسمية المختلفة من بلديات ومحاكم شرعية وشرطة وامارة وغيرها بالعديد من القضايا المطروحة للفصل في المنازعات المتعلقة بالمشاريع الانشائية المقدّر قيمتها بعشرات الملايين من الريالات.

ويقوم الخبراء بتحليل قضايا المنازعات الموكلة اليهم (سواء في القطاع الحكومي أو القطاع الأهلي) معتمدين في بعض الأحيان

على الخبرات الفردية لكل منهم وبالتالي تكون دقة وشمولية التحليلات معتمدة بشكل أساسي على تلك الخبرات الفردية. وبقدر تباين تلك الخبرات وتفاوتها بين حكم وآخر تأتي أيضاً توصيات المحكمين أحياناً متباعدة في ما بينهم إن لم تكن في بعض الحالات متعارضة مما يزيد في صعوبة الوصول إلى قرار في هذه القضايا.

ان كثيراً من المطالبات يمكن حلها ودياً ولكن تبقى نسبة لا يأس بها من هذه المطالبات تحول إلى نزاع يمكن أن يؤدي إلى التحكيم أو الرفع إلى المحاكم التجارية المختصة للنظر فيها. وعادةً ما تقوم جان التحكيم أو القضاة بالاستعانة بخبر في الموضوع الهندسي محل النزاع لكتابته رأيه في المطالبات المقدمة. وأغلب هؤلاء الخبراء يعتمدون بشكل كلي على خبراتهم وحدها للنظر في تفاصيل النزاع دون الاعتماد على الأنماط القياسية للتأكد من عدم اغفالهم أي نقاط هامة دون بحث، وللوصول لدراسة شاملة تأخذ بعين الاعتبار كل ماجرب تضمنه في البحث والدراسة.

تقدّم هذه الورقة دراسة هدفت إلى ايجاد منهاج موحد يمكن استخدامه من قبل الخبراء كأدلة في تحليل المطالبات والمنازعات المبنية المعروضة عليهم بشكل يضمن دقة وشمولية البحث، وتضييق التباين بين المحكمين. ولتحقيق ذلك تم عمل إستبيان للتعرف على المناخ العام السائد بين الخبراء والمحكمين الذين يتصلون بواقع مهمتهم لدراسة النزاعات في مجال الإنشاءات، وإبداء رأيهم في موضوع الخلاف إما مباشرة إلى طرف النزاع أو إلى جهة محايده تنظر النزاع ويكونوا في هذه الحالة كخبراء محايدين أيضاً. وتم التركيز على معرفة المستوى التعليمي والخبرة لهؤلاء المحكمين والتعرف على عدد ونوعية النزاعات التي نظروها سابقاً والمدة التي مرت قبل إصدار رأيهم من خلال اللجان التي إشتراكوا فيها لنظر النزاعات، وتم كذلك معرفة مدى إستفادة هؤلاء الخبراء والمحكمين في إستعمال الطرق البديلة لحل النزاعات وإستبيان آرائهم في مدى الفائدة من إصدار منهاج موحد لنظر في النزاعات وإحتمال أن يقلل من الاختلافات في وجهات النظر بين الخبراء حين النظر لنفس النزاع كمتلقي أطراف أو كأعضاء في جان نظر هذه النزاعات.

ويتناول القسم الثاني من هذه الورقة تصميم الاستبيان المستخدم في الدراسة، ويتناول القسم الثالث نتائج البحث، وفي القسم الرابع تقدّم هذه الورقة نموذجاً لمنهاج موحد لدراسة المطالبات، وفي القسم الخامس توصيات هذه الدراسة وفي القسم السادس والأخير قائمة بالمراجع المستخدمة في البحث.

٢- تصميم الاستبيان وإختيار العينة

قسمنا الاستبيان لهذه الورقة إلى ثلاثة أقسام، يبحث القسم الأول في المعلومات العامة للخبر وتصنيفه لنفسه أما كخبر أو حكم أو موفق، وفيما إذا كان درس منازعات في القطاع الحكومي أو الأهلي أو كليهما وفي حجم هذه المشاريع التي درسها (اما صغيراً ٥ - ١ مليون ريال أو متوسطاً ٢٠ - ٦ مليون ريال أو كبيراً أكثر من ٢٠ مليون ريال) وفي أطراف المنازعات والمطالبات التي نظرها الخبر (مالك - مقاول - مقاول باطن - استشاري - غيره)، وفي عدد النزاعات التي نظرها الخبر حتى تاريخ تعييته للإستبيان وعما إذا كان قد عمل ضمن جان لدراسة النزاعات وفيما إذا كان رأي أعضاء هذه اللجان للمنازعات والمطالبات قد اعتمد على الخبرة الفردية للأعضاء أم استعانت بآراء خبير أو أكثر وفيما إذا كانت نتائج دراسة هذه اللجان تصدر في وقت قصير (٣ أشهر أو أقل) أو وقت متوسط (من ٤ - ١٢ شهراً)، أو طويل (أكثر من ١٢ شهر).

ويبحث القسم الثاني في مستوى الخبر التعليمي والتدربي ومستوى خبرته العملية، فيبحث في درجة العلمية وفيما إذا كان قد درس موضوع النزاعات في دراسته الجامعية وفيما إذا كان قد حضر أي ندوات أو دورات تدريبية أو مؤتمرات في موضوع النزاعات الإنسانية وفيما إذا كان قد إطلع على عقود الإنشاءات العالمية واستعمل معدلات معروفة في حسابات

تكلفة المصاريف الإدارية واستعمل الحاسوب الآلي لدراسة موضوع التأخير واستعمل وسائل بديلة حل الخلاف كالتوفيق والمصالحة والتحكيم.

ويبحث الجزء الثالث من الاستبيان فيما اذا كان الخبر قد استعمل نماذج نظرية Standard Forms في دراسة أي نوع أو مطالبة وسواله لماذا في رأيه هناك تباين في آراء الخبراء حين النظر لموضوع خلاف وعما اذا كان يرى في اصدار منهاج موحد لتحليل المنازعات تضييقاً للتبابن بين الخبراء الناظرين في المنازعات والخلافات في مجال الابشاعات. تم اختيار العينة التي وزعت عليها الإستبيانات لتشمل قاعدة عريضة من الخبراء الذين يتظرون في النزاعات في مجال الابشاعات، وكانت هذه العينة مقسمة بين مدینيٍّةٍ جدة والرياض وشلت مهندسين إستشاريين، أكاديميين خبراء في الغرفة التجارية وموظفين حكوميين. تم توزيع ٥٠ إستبيان وتم إسلام ٢٥ رد.

٣- نتائج الاستبيان

- 1 - تصنيف مالكي الإستبيان: صنف مالتو الاستبيان أنفسهم بين خبير ومحكم وموفق ٦٤٪ منهن صنفوا أنفسهم كخبراء و ٢٨٪ كمحكمين و ٨٪ كموقفين ولم يحدد ٤٪ منهم أنفسهم والبعض حدد نفسه في أكثر من صفة.

-2 - بالنسبة للمشاريع التي نظر هؤلاء الخبراء نزاعاتها حدد ٦٠٪ منهم أنهم نظروا في معارضات المشاريع الحكومية و ٨٤٪ منهم في المشاريع الأهلية و ٤٪ منهم نظر في مشاريع من القطاعين.

-3 - بالنسبة لحجم المشاريع التي نظروا نزاعاتها ذكر ٤٨٪ منهم أنهم نظروا في نزاعات لمشاريع كبيرة (أكثر من ٢٠ مليون ريال للمشروع) و ٦٤٪ منهم نظر في مشاريع متوسطة الحجم (بين ٥ - ٢٠ مليون ريال) وذكر ٦٨٪ منهم نظروا في مشاريع من الحجم الصغير (١ - ٥ مليون ريال) و ٣٢٪ من جموع العينة ذكروا أنهم نظروا في نزاعات من الأحجام الثلاث.

-4 - بالنسبة لأطراف النزاعات فقد ذكر ١٠٠٪ من العينة أن الملاك والمقاولين كانوا ضمن أطراف النزاعات التي نظروا فيها وأن ٣٦٪ منهم نظروا في نزاعات كان ضمن أطرافها الإستشاري وأن ٢٨٪ ذكروا أن مقاولي الباطن كانوا ضمن أطراف النزاعات التي بعثوها. وقال ٢٠٪ من العينة أنهم نظروا في نزاعات ورد فيها جميع هذه الأطراف (ليس بالضرورة كلهم في نزاع واحد).

-5 - وفيما يخص عدد النزاعات المنظورة ذكر ٣٦٪ أنهم نظروا ما بين نزاع واحد وخمس نزاعات وذكر ١٢٪ منهم أنهم نظروا ما بين ٦ و ١٠ نزاعات وذكر ٣٢٪ منهم أنهم نظروا في ما بين ١١ و ٢٠ نزاعا كما ذكر ٢٠٪ أنهم نظروا في عدد من النزاعات يزيد عن العشرين.

-6 - ذكر ٩٢٪ من العينة أنهم عملوا ضمن لجان لدراسة النزاعات وأوضح ٨٪ منهم أنهم إشتراكوا فيما بين ٦ - ١٠ لجان وذكر ١٦٪ أنهم إشتراكوا في أكثر من عشر لجان.

-7 - بالنسبة للرأي النهائي الصادر من اللجان فقد ذكر ٢٨٪ أن الرأي كان بالإجماع وذكر ٦٤٪ أنه كان بالأغلبية وذكر ٨٪ أن الرأي داعل اللجة كان متضاربا و ٤٪ لم يحددوا رأيا.

-8 - وعما إذا كانت دراسة النزاعات ضمن اللجان أو كأفراد قد إعتمدت على خبرة الأفراد أنفسهم أو تم الإستئناس برأي خبير أو أكثر من خبير فقد ذكر ٢٠٪ أن الدراسة قد إعتمدت على الخبرة الفردية وذكر ٦٨٪ أن الدراسة قد ثمت بالإعتماد برأي خبير واحد وذكر ١٦٪ أن الدراسة قد إعتمدت على رأي أكثر من خبير ولم يحدد ٤٪ رأيا في الموضوع.

-9 - أما فيما يخص الوقت الذي تستغرقه الدراسة لإصدار الرأي النهائي فقد ذكر ٨٪ فقط أنها تصدر في وقت قصير أي

ثلاثة أشهر أو أقل وذكر ٦٤٪ أنها تصدر في وقت متوسط أي ما بين ٣ - ١٢ شهراً، وذكر ٢٨٪ أن الدراسة تأخذ وقتاً طويلاً أي أكثر من ١٢ شهراً.

١٠ - وفي إجابات أفراد العينة فيما يخص مستوى الخبرة المتحصلة لديهم فيما يخص دراسة النزاعات الإنسانية ذكر ٢٨٪ منهم فقط أنهم يعرفون عقداً واحداً من عقود الإنشاءات العالمية فيما ذكر ٢٠٪ من العينة أنهم يعرفون عقددين من هذه العقود العالمية وذكر ٨٪ منهم فقط معرفتهم بثلاث عقود عالمية.

وفيما إذا كان أفراد العينة قد استعملوا أي معادلات نمطية لحساب المصاريف الإدارية Over Heads ذكر ٢٤٪ فقط أنهم يستعملوها ولم يتمكن سوى ٤٪ فقط من تسمية هذه المعادلات أو أي منها.

وفيما إذا كانوا استعملوا الحاسب الآلي للدراسة موضوع التأخير لم يجب أي منهم بنعم.

وعما إذا كان أي منهم قد حرب وسائل بديلة لحل الخلافات ذكر ٧٦٪ منهم أنهم قد استعملوا وسائل بديلة لحل الخلاف وذكر ٥٢٪ منهم أنهم حربوا التوفيق و٢٨٪ حربوا المصالحة و٢٤٪ حربوا التحكيم وذكر ٢٨٪ منهم أنهم حربوا أكثر من طريقة من المذكورة سابقاً.

١١ - وفيما يخص مستوى التدريب لدى أفراد العينة ذكر ١٦٪ منهم فقط أنهم درسوا موضوع النزاعات في دراسته الجامعية و١٦٪ منهم فقط أنهم حضروا دورات تدريبية في موضوع النزاعات في مجال الإنشاءات ولم يذكر إسم الدورة/ الدورات ومكان إلقاعتها إلا ٤٪ فقط.

وفيما إذا كان أفراد العينة قد حضروا أي مؤتمرات في موضوع النزاعات الإنسانية ذكر ٢٨٪ منهم أنهم حضروا مؤتمر أو أكثر في ذلك ولم يذكر إسم المؤتمر أو مكانه إلا ١٢٪ فقط.

وفيما إذا كان أفراد العينة قد حضروا ندوات في موضوع النزاعات الإنسانية ذكر ٣٢٪ منهم أنهم حضروا ندوة أو أكثر ولم يذكر إسم الندوة/ الندوات ومكانها إلا ١٢٪ منهم فقط.

وبالنسبة لاشتراك أفراد العينة في جمعيات علمية مهتمة بموضوع النزاعات والمطالبات الإنسانية ذكر ١٦٪ منهم مشتركون في جمعية أو أكثر ولم يذكر إسم الجمعية ومكان مقرها إلا ١٢٪ منهم.

وفيما إذا كان أفراد العينة قد استعملوا في دراستهم لأي نزاع أو مطالبة أي نماذج نمطية Standard Forms ذكر ٨٪ فقط أنهم يستعملوا نموذج ولم يذكر أحد منهم إسم هذا النموذج أو مرجعه.

١٢ - وعن رأي أفراد العينة عن سبب وجود تباين في آراء الخبراء حين النظر لموضوع الخلاف ذكر ٨٤٪ منهم أن السبب هو في مقدار خبرة هؤلاء الخبراء و٤٠٪ قالوا أنه التعليم الأساسي للغبير وذكر ٣٢٪ منهم أنه الأمانة وذكر ٢٨٪ أن السبب في ذلك يمكن في شخصية الخبر ي بينما ذكر ٨٪ فقط أن السبب يمكن في سن الخبر وحدد ١٢٪ أن الأسباب في غير ما ذكر من أسباب سابقاً وأن الأسباب الأخرى هي في المعايير المستخدمة في التقدير وفي خلفية الخبر القانونية وفي إمكانية تفسير المستندات للمشروع بشكل مختلف بواسطة كل غبير.

١٣ - وعما إذا كان أفراد العينة يرون في اصدار منهاج موحد لتحليل المنازعات الإنسانية تضييقاً للتباين بين الخبراء الناظرين في الخلافات قال ٨٠٪ من أفراد العينة أنهم يرون ذلك.

١٤ - وعن المستوى العلمي لأفراد العينة فإن ٤٤٪ منهم يحملون درجة البكالوريوس و٣٢٪ منهم يحملون درجة الماجستير و٢٤٪ منهم يحملون درجة الدكتوراه.

جدول رقم ١ - العلاقة بين عدد النزاعات التي نظرها الخبير والتدريب الفعلي له

| التدريب الفعلي | عدد النزاعات | نوع النزاع | النسبة لم درس ١٠ - ٢٠ | النسبة لم درس ١٠ |
|---------------------------|--------------|------------|-----------------------|------------------|
| درس النزاعات في الجامعة | %١٢٥ | %٢٠ | %٢٠ | |
| حضر دورات تدريبية | %٢٥ | %٢٠ | %٢٠ | |
| حضر مؤتمرات | %٣٧,٥ | %٤٠ | %٤٠ | |
| حضر ندوات | %٦٢,٥ | %٤٠ | %٤٠ | |
| اشترك بجمعيات | - | %٦٠ | %٦٠ | |
| ليس لديه أي تدريب مما سبق | %٣٧,٥ | | | |

جدول رقم ٢ - العلاقة بين المستوى التعليمي واقتراح عمل منهاج موحد لدراسة النزاعات

| المستوى التعليمي | نسبة المواقف المتفقة | نسبة المواقفين غير المتفاقين | لم يحدد |
|------------------|----------------------|------------------------------|---------|
| دكتوراه | %٨٣ | %١٧ | - |
| ماجستير | %٧٥ | %٢٥ | - |
| بكالوريوس | %٨١ | %٩ | %١٠ |

جدول رقم ٣ - العلاقة بين المستوى التدريبي ومن اقترح عمل منهاج موحد لدراسة النزاعات

| المستوى التدريبي | نسبة المواقف المتفقة | مواقف | غير موافق |
|-----------------------------|----------------------|-------|-----------|
| درس النزاعات في الجامعة | %٥٠ | %٥٠ | %٥٠ |
| الذين حضروا دورات | %١٠٠ | %١٠٠ | - |
| الذين حضروا مؤتمرات | %١٠٠ | %١٠٠ | - |
| الذين حضروا ندوات | %١٠٠ | %١٠٠ | - |
| من المشركين بجمعيات العلمية | %١٠٠ | %١٠٠ | - |

جدول رقم ٤ - العلاقة بين من نظر في مشاريع من الحجم الكبير ومستواه التدريبي

| المستوى التدريبي | نسبة الخبراء الذين تدرّبوا / درسوا |
|-----------------------------|------------------------------------|
| درس النزاعات بالجامعة | %١٧ |
| حضر دورات | %٢٥ |
| حضر مؤتمرات | %١٧ |
| حضر ندوات | %٢٥ |
| اشترك بجمعيات علمية | %٢٥ |
| لم يتدرّب أبداً بعد الجامعة | %٤٢ |

جدول رقم ٥ - العلاقة بين المستوى التدريسي والتعليمي للخبراء

| المستوى التدريسي | المستوى التعليمي | % من حملة شهادة الدكتوراه | % من حملة شهادة الماجستير | % من حملة شهادة البكالوريوس |
|-----------------------|------------------|---------------------------|---------------------------|-----------------------------|
| درس النزاعات بالجامعة | - | - | %٥٠ | - |
| حضر دورات | %١٧ | %٢٥ | %٢٥ | %٩ |
| حضر مؤتمرات | %٣٣ | %٥٠ | %٥٠ | %٩ |
| حضر ندوات | %٣٣ | %٣٧,٥ | %٣٧,٥ | %٢٧ |
| مشترك بجمعيات | - | %٢٥ | %٢٥ | %١٨ |
| لم يحضر اي مما سبق | %٥٠ | %٥٠ | %٥٠ | %٦٣ |

جدول رقم ٦ - العلاقة بين المستوى التعليمي وعدد النزاعات المنظورة

| المستوى التعليمي | عدد النزاعات | ٥ - ١ | ١٠ - ٦ | ٢٠ - ١١ | أكثر من ٢٠ |
|-----------------------------|--------------|-------|--------|---------|------------|
| % من حملة شهادة الدكتوراه | %٥٠ | - | - | %٥٠ | - |
| % من حملة شهادة الماجستير | %١٢,٥ | %٢٥ | %٢٥ | %٢٥ | %٣٧,٥ |
| % من حملة شهادة البكالوريوس | %٤٥,٥ | %٩ | %٢٧ | %٢٧ | %١٨,٥ |

جدول رقم ٧ - العلاقة بين مدة صدور الدراسة أو الحكم مع استعمال الطرق البديلة حل النزاعات

| الطريقة | المدة | قصيرة | متوسطة | طويلة |
|-----------------------------------|-------|-------|--------|-------|
| لا يستعمل طرقاً بديلة حل النزاعات | - | - | %٦٠ | %٤٠ |
| يستعمل طرقاً بديلة حل النزاعات | %٥ | %٧٤ | %٦٠ | %٢١ |

١-٣ ملخص نتائج الاستبيان

١-١-٣ إن النزاعات بين المقاولين والملاك (في القطاعين الحكومي والأهلي) هي الأكثر وروداً ويليهما الإستشاريين ثم مقاولي الباطن كأطراف في النزاعات.

١-٢-١ إن إستعمال اللجان وارد بشكل كبير في دراسة النزاعات سواء للقطاع الحكومي أو الأهلي، وأن الآراء قليلاً ما تكون بالإجماع داخل هذه اللجان وأن الأغلب أنه بالأغلبية فيما ورد أن الرأي المتضارب بين أعضاء هذه اللجان قليل الحدوث. كما ورد أن الإستئناس برأي غير متخصص هو الأغلب ضمن عمل هذه اللجان كما أن الوقت الذي تستغرقه الدراسة ضمن اللجان عادة ما يكون متوسطاً (ما بين ١٢-٣ شهراً) ويكون أكثر من ١٢ شهراً أحياناً وقليلاً ما يكون أقل من ٣ أشهر.

١-٣-١ إن مستوى التدريب ما بعد الدراسة الجامعية لدى هؤلاء الخبراء ليس مرتفعاً فإن أقل من ثلثهم قد حضر أي دورة تدريبية أو مؤتمراً أو ندوة عن موضوعطالبات والنزاعات الإنسانية وأن قليلاً منهم من إشتراك بجمعية علمية مهتمة بهذا الموضوع. وبما يختص النزاعات في المشاريع ذات الحجم الكبير (أكبر من ٢٠ مليون ريال) فإن من نظروا هذه النزاعات أيضاً (حسب الجدول رقم ٤) لا يتعدي من حصل منهم على تدريب ٢٥٪ من العينة موضوع البحث، وأن أفراد العينة بمستوياتهم

العلمية المختلفة لا يزيد من حصل منهم على دراسة أو تدريب في موضوع المطالبات والنزاعات ٥٠٪ من أي من الفئات العلمية الثلاث (جدول رقم ٥) كما يظهر أيضاً (من الجدول رقم ٦) أن أكثر من نصف أفراد العينة من حملة شهادة الدكتوراه نظروا في أكثر من عشرة نزاعات وأن ٦٢,٥٪ من حملة شهادة الماجستير نظروا في أكثر من عشرة نزاعات وكذلك أن ٤٥,٥٪ من حملة شهادة البكالوريوس قد نظروا في أكثر من عشرة نزاعات.

٤- نموذج لنهج موحد للدراسة وتحليل المطالبات الإنسانية

يبدأ النموذج بإسلام مستندات المطالبة من جهة المطالب وكذلك بإسلام مستندات التعاقد الالزمة لشرح وتمرير المطالبة من عقد وملحقة وحداول كميات وحداول زمنية وشروط عامة وخاصة ومواصفات عامة وخاصة، ثم يبدأ الخبر بدراسة سريعة لهذه المستندات المقدمة ويعكمه الإستعانا هنا بغيرة متخصص في إدارة العقود وعلى الخبر في هذه المرحلة تحديد ما إذا كانت المطالبة قد قدمت في الوقت المحدد في العقد (إن كان هناك تحديداً لهذا الوقت بالعقد وعادة ما تكون في حدود أربعة أسابيع من وقت حدوث حدث يستدعي تقديم مطالبة)، فإن كانت المطالبة قد قدمت خلافاً لما جاء من مدة في العقد، فيرفض الخبر المطالبة ويردها مع الرفض إلى الجهة المطالبة إن كانت بنود العقد تعطي الحق لطرف في رفض المطالبة التي قدمت من الطرف الثاني بعد المهلة المنصوص عليها في فقرات العقد، إلا إذا كان هذا التأخير مبرراً بحسب رأي الطرف المتلقى للمطالبة أو أنه مذكور بالعقد هذه المرات. وهذا ينطبق على أي مشروع سواء في القطاع الخاص أو العام طالما أن هناك نصوص في العقد تغطي هذا الموضوع. أما في غياب ذكر تلك المدة والمهلة المرتبطة بتقديم المطالبة فلا يرد الخبر المطالبة إستاداً إلى تأخير طرف في تقديمها①.

وإن كان التقديم ضمن المدة المحددة بالعقد فيراجع ما إذا كان هناك طريقة تقديم محددة بالعقد أو أحد مستنداته يجب إتباعها، فإن كانت طريقة التقديم مختلفة فعلى الخبر إعادة المطالبة للجهة المطالبة لإعادة تقديمها بالشكل المحدد في العقد ومستنداته، فإن قامت الجهة المطالبة بالتعديل فيبداً الخبر بإسلام المستندات مرة أخرى ومن ثم دراستها② وإن فإن لم يتم التعديل فعلى الخبر رفض المطالبة إن كانت نصوص العقد تعطي الحق لطرف في رفض المطالبة المقدمة خلافاً للطريقة المذكورة في العقد نصاً②. أما إن كانت طريقة التقديم Format مقبولة حسب العقد أو غير عديدة أصلاً في العقد فعلى الخبر البدأ بالاجتماع بالطرفين والاستماع لوجهة نظر كل طرف إما مجتمعين أو منفردين وله أن يطلب مستندات إضافية من أي من الطرفين ثم يبدأ الخبر بتحليل المطالبة.


يبدأ موضوع تحليل المطالبة بتحديد أساس المطالبة الذي بنيت عليه وما إذا كانت قد بنيت على أساس المطالبة بالوقت أو التكلفة أو على أساس فني (والذي قد يشمل أيها من موضوع الإعتبارات الالزمة بالموقع أو موضوع خاص بالجودة في العمل والمواد أو خاص بالمعلومات اللازم توفرها أو بالرسومات أو المواصفات أو بأخذ مستندات العقد) وقد يكون الأساس أكثر من بند من البنود الفنية المذكورة سالفاً. وفي حالة تقديم مطالبة مركبة مبنية على أكثر من أساس (مثلما الورقة والتكلفة معاً) فعلى الخبر تبسيط هذه المطالبة وتحليلها إلى عناصرها الأساسية. فال بالنسبة للمطالبات التي يكون أساسها المطالبة بالورقة فعلى الخبر مراجعة الجدول الزمني الأساسي ومراجعة آخر جدول زمني معدل ومحدث وذلك كي يتمكن من تحديد الأنشطة التي تقع على الجدول الزمني، والتي لها علاقة مباشرة بالمطالبة ويعرف منه الأثر الناشيء على تلك الأنشطة بسبب ما جاء بالمطالبة ويمكن للخبر الإستعانا بغيرة مخطط ومجدول يمكنه التعامل مع الجداول الزمنية المبنية على المسار الخارج سواء اليدوية أو التي بنيت على الحاسوب الآلي. وفي حالة المطالبة المبنية على أساس التكلفة فعلى الخبر مراجعة جداول الكميات وكل المستندات الالزمة لدراسة الموضوع. وفي حالة المطالبة المبنية على أساس فني كما سبق ذكره فعلى الخبر مراجعة

المستندات المرفقة مع المطالبة أو المستندات الأساسية للتعاقد وملحقاتها الفنية، ويمكن للخبير الاستعانة بخبرة خبير حسب نوعية المطالبة، فيمكنه الاستعانة بعميل فحص المواد أو عصصم متخصص أو بإداري عقود وذلك للبحث (كل فيما يخصه) وإبداء الرأي في سلامة المنطق الهندسي للمطالبة وعلى الخبير في الحالات الثلاث للطالبة (سواء أساس الوقت أو التكلفة أو الأساس الفني) أن يتتأكد من إمكانية إثبات عنصر المطالبة من عدمه، فإن ظهر بالبحث عدم إثبات المطالبة فعليه رفضها وإرجاعها للمطالب② وإن كان يمكن إثباتها فعليه تحديد المسؤولية عن هذه المطالبة④ . فإن كانت المسئولية تقع على المطالب نفسه فيرفض المطالبة② وإن كانت المسئولية تقع على الطرف الثاني في التعاقد أو على طرف ثالث ليس طرفاً في التعاقد فعلى الخبير هنا أن يحدد بعد الرجوع للعقد ومستنداته ما إذا كانت المسئولية والأعذار المقدمة يمكن تبريرها للمطالب، فإن لم يمكن تبريرها للمطالب فيرفض الخبير المطالبة② وإن كان يمكن تبريرها فليتأكد الخبير ما إذا كان هناك تعويضاً حسب العقد أم لا، فإن لم يكن هناك تعويضاً حسب العقد فينظر الخبير فيما إذا كان هناك إجراء يجب أن يتبعه لتصحيح أي أوضاع تحتاج لتصحيح فإن كان هناك إجراء فليتخذه وإلا فيرفض المطالبة② أما إذا كان هناك تعويضاً بالوقت الإضافي أو بالمال، فإن كان بالوقت فعليه إعطاء قراره في ذلك③ وإن كان نقداً بالمال أو بالمال والوقت معاً فعليه بعد إعطاء قراره الخاص بالتعويض بالوقت البحث فيما إذا كان التعويض الناهي مذكورة بجدول الكميات بالعقد أو مستنداته، فإن لم يكن مذكورة فعليه تحديد تلك التكاليف المناسبة للتعويض، وإن كانت مذكورة فعليه تحديدها حسب ورودها بالعقد ولها في ذلك الاستعانة بخبرة متخصصة في هندسة التكاليف ثم عليه إعطاء قراره في ذلك⑤ فإن قبل الظرفان بالقرار فعليه إبلاغهما بالتنفيذ③ وإن رفض الظرفان أو أحدهما القرار فعلى الخبير التأكد من وجود أدلة ومستندات جديدة في المطالبة من عدمه، فإن وجدت فعليه البدء بالبحث مرة ثانية بدءاً من إسلام المستندات حسب بداية هذا النموذج① وإن لم يكن هناك أي جديد يمكن له بعثه فله أن يعرض طرقاً بديلة حل هذا الخلاف إما عن طريق المصالحة أو التوفيق أو التحكيم أو النهاب بال موضوع إلى المحكمة③ وهذا ينتهي دور الخبير في النظر في المطالبة ويمكن للأطراف في حالة عدم الوصول إلى الحل تجربة البسائل المتاحة أمامهم.


٥- توصيات البحث


توصي هذه الورقة بأن تتبني جهة علمية كالمجامعات أو مراكز التدريب بالغرف التجارية الصناعية الرئيسية بالمملكة أو جهات مهنية مثل اللجنة الهندسية الاستشارية بوزارة التجارة، أن تبني إحدى هذه الجهات وضع برنامج متكملاً لتدريب الخبراء الذين يتصدرون للدراسة وتحليل المطالبات والمنازعات في مجال الإنشاءات وأن يغطي هذا البرنامج التدريب اللازم والكافي للخبراء للإحاطة بالموضوع إحاطة وافية كما توصي الورقة بأن يكون هناك تنسيقاً بين هذه الجهة المتتبنة لموضوع التدريب وجهات نظر التزاعات سواء ديوان المظالم أو المحاكم أو الغرف التجارية الصناعية وذلك لوضع قوائم بالخبراء المؤهلين علمياً وعملياً للنظر في موضوع التزاعات الإنسانية وقصر طلب آراء الخبرة على هؤلاء مع تحديد هذه القوائم بشكل دوري لتشتمل كل من ينطبق عليه حدود التأمين لذلك. كما توصي هذه الورقة أيضاً بتجربة النموذج الموضوع بها وإعتباره بداية يمكن تطويرها والبناء عليها، وتوصي كذلك بإمكانية البحث في بناء برنامج على الحاسوب الآلي مبني على هذا النموذج.

٦- نموذج مقترن لمنهاج دراسة وتحليل المطالبات الإنشائية



تكلمة النموذج المقترن





قائمة المراجع

- [1] خلوصي، محمد ماجد - عباس، نبيل محمد علي، المطالبات ومحكمة التحكيم - الناشر المؤلفان - القاهرة ١٩٩٣
- [2] Bramble, B and Phillips, A, Construction Litigation : Strategies and Techniques. John Wiley & Sons, 1989.
- [3] Cuslman, R and Meeker C, Construction Defaults: Rights, Duties, And Liabilities, John Wiley & Sons, 1989.
- [4] Simon , M . Construction Claims And Liability, Jonhn Wiley & Sons , 1989.
- [5] Callahan, M - Quackenbush, D and -Rowings, J- Construction Project Scheduling, Mc Graw - Hill , 1992.
- [6] Diekmann, J and Kim , M - Super Change: Expert System For Analysis of Change Claims. ASCE Journal of Construction Engineering and Management Voll 118 No.2 - 1992.
- [7] Yates, J - Construction Decision Support System for Delay Analysis. ASCE Journal of Construction Engineering and Management Voll 119 No.2 - 1993.
- [8] Abou Rizk, S and Dozzi, S - Application of Computer Simulation In Resolving Construction Disputes. ASCE Journal of Construction Engineering and Management Vol. 119 No.2 - 1993.